



المجلس الوطني للانتدال - ليبا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (١) لسنة " ٢٠١٢ م "

بشأن التصريح لحزب العدالة والتقدير بممارسة نشاطه السياسي

لجنة شفون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخابات مؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 2010 م بتعديل بعض أحكام القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محري العقود.
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن ضوابط كيانات السياسية.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / عبد الله عبد العزيز التقاير رئيس حزب العدالة والتقدير بتاريخ 2012/5/26 م والأوراق المرفقة به.

قرار

مادة (١)

يصرح لحزب العدالة والتقدير بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

لجنة شفون الأحزاب



الموافق ٣٠ / ٥ / ٢٠١٢ م
م.م. حمودة مع "١"



المجلس الوطني الانتقالي - Libya
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (٢) لسنة " 2012 " م

بيان التصريح لحزب التضامن الليبي بمارسة نشاطه السياسي

لجنة شهون الأحزاب

- على الإعـلان الدستوري .

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 مـ شـان زـ ظـام القـضـاء .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 مـ بشـان إـلـغـاء قـانـون تـجـريمـ الـحـزـبـية .

- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 مـ بشـان إـنـ شـاء المـفـوـضـيـةـ العـلـيـاـ لـالـأـنـتـخـابـاتـ .

- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 مـ بشـان إـنـ تـخـابـ الـمـؤـتـمـرـ الـوطـنـيـ الـعـامـ .

- وعلى القانون رقم (5) لسنة 2010 مـ بـتعديلـ بعضـ أـحكـامـ القـانـونـ رقمـ (2) لـسـنةـ 1993ـ مـ بشـانـ مـحرـريـ العـقـودـ .

- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 مـ بشـانـ ضـ وـابـطـ الـكـيـانـاتـ السـيـاسـيـةـ .

- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 مـ بشـانـ تـ نـظـيمـ الـأـحزـابـ السـيـاسـيـةـ وـلـانـحـتهـ التـنـفيـذـيـةـ .

- وعلى الطلب المقدم من السيد / عبد الله عمار رحومة السعودي رئيس حزب التضامن الليبي بتاريخ 2012/5/28 والأوراق المرفقة به .

قررت

صادر (1)

يصرح لحزب التضامن الليبي بضم مارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

صادر (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

لجنة شؤون الأحزاب



الموافق ٢ / ٦ / ٢٠١٢ م.
رقم ٣٤ "م ع" م. حسورة



المجلس الوطني للانتقال - ليبيا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (3) لسنة "2012 م"

بشأن التصريح لحزب ليبيا المستقبل بعمارة نشاطه السياسي

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية .
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للأنتخابات .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن ضوابط الكيانات السياسية .
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تأسيس لجنة شؤون الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية .
- وعلى الطلب المقدم من السيد / حمودة أحمد سبالة رئيس حزب ليبيا المستقبل بتاريخ 2012/6/5 م والأوراق المرفقة به .

مقدمة

مادة (1)

يصرح لحزب ليبيا المستقبل بعمارة نشاطه السياسي في ليبيا .

مادة (2)

يعمل به القرار من تاريخ صدوره .

لجنة شؤون الأحزاب



الموافق 10 / يونيو / 2012 م.
كتاب: ١٠٣٥٢٧٦٤٣



المجلس الوطني للانتقال - ليبيا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (4) لسنة "2012 م"
بشأن التصريح لحزب الحرية والمساواة

لجنة شفون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية .
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخابات مجلس مؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن ضوابط كيانات السياسية .
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية .
- وعلى الطلب المقدم من السيد / على شعبان الأسطي رئيس حزب الحرية والمساواة بتاريخ 2012/6/25 والأوراق المرفقة به .

قرار

مادة (1)

يصرح لـ حزب الحرية والمساواة بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .
مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره .

لجنة شفون الأحزاب



الموافق 28 / يونيو / 2012 م.
ص: م. حمودة مع "4".



المجلس الوطني للانتقال - Libya
مجلس الوزراء

وزارة العدل
قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (5) لسنة "2012 م"
بشأن التصريح لحزب الوطني للتغيير والبناء

لجنة شفون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخابات مؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن ضوابط كيانات السياسية.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / الصادق الطاهر المقوقز رئيس حزب الوطني للتغيير والبناء بتاريخ 2012/7/4 م والأوراق المرفقة به.

تبررت

مادة (1)

يصرح لحزب الوطني للتغيير والبناء بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا.
مادة (2)

يعمل بها القرار من تاريخ صدوره.

لجنة شفون الأحزاب



الموافق ٩ / ١٠ / ٢٠١٢ م
كفر: ا.م. جهودة دع "ج"



المجلس الوطني للانتداب - ليبيا مجلس الوزراء

وزارة العدل قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (6) لسنة "2012" م

بيان التصريح لحزب الإجماع الوطني الديمقراطي

لجنة شفون الأحزاب

- على الإعـلان الدستوري .

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بـ نظام القضاء .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشـ شأن زـ غاء قـ أن إـ اانون تجريم الحزبية .

- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشـ شأن إـ شاء المفروضية العليا للانتخابات .

- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشـ شأن اـ تـاخـابـ الـ مؤتمر الوطني العام .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والـ عـدل بـالـقـاـلـوـنـ رـقـمـ (5) لـسـنـةـ 2010 م .

- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشـ شأن ضـ وـابـطـ الـ كـيـانـاتـ السـيـاسـيـةـ .

- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشـ شأن تـ نـظـيمـ الـأـحزـابـ السـيـاسـيـةـ وـلـاحـتـهـ التـنـفيـذـيـةـ .

- وعلى الطالب المقدم من السيد / الشريف الواقـيـ محمدـ رئيسـ حـزـبـ الإـجـمـاعـ الـوطـنـيـ الـديـمـقـراـطيـ بـتـارـيخـ 2012/7/19ـ والأوراق المرفقة به .

قورت

(1) مادہ

يصرح لحزب الإجماع الوطني الديمقراطي بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .
مادة (2)

یعمل بی ناال قرار ممن تاریخ ص دوره .



الموافق ٢٣ / يوليه / ٢٠١٢ م.
كما : ا. م حمودة رقم دع "٦"



المجلس الوطني للانتقال - ليبـا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (7) لسنة "2012 م"
بشأن التصريح لحزب القمة

لجنة شفون الأحزاب

- بـعد الاطـلـاع عـلـى الإـعـلان الدـسـتوـري وـتـعـديـلهـ.
- وـعـلـى القـانـون رـقـم (6) لـسـنـة 2006 م بـشـانـتـنـامـ القـضـاءـ.
- وـعـلـى القـانـون رـقـم (2) لـسـنـة 2012 م بـشـانـغـاءـ قـانـونـ تـجـرـيمـ الحـزـبـيةـ.
- وـعـلـى القـانـون رـقـم (3) لـسـنـة 2012 م بـشـانـإـنـشـاءـ المـفـوضـيـةـ العـلـيـاـ لـلـأـلـتـخـابـاتـ.
- وـعـلـى القـانـون رـقـم (4) لـسـنـة 2012 م بـشـانـإـنـاخـابـ الـمـؤـتـمـرـ الـو~طـنـيـ الـعـامـ.
- وـعـلـى القـانـون رـقـم (2) لـسـنـة 1993 م بـشـانـمـحرـريـ العـقـودـ وـالـمـعـدـلـ بـالـقـانـونـ رـقـم (5) لـسـنـة 2010 م .
- وـعـلـى القـانـون رـقـم (30) لـسـنـة 2012 م بـشـانـضـوابـطـ الـكـيـانـاتـ السـيـاسـيـةـ.
- وـعـلـى قـانـونـ رـقـم (29) لـسـنـة 2012 م بـشـانـإـنـظـيمـ الـأـحـزـابـ السـيـاسـيـةـ وـلـاحـتـهـ التـنـفيـذـيـةـ.
- وـعـلـى الـطـلـبـ الـمـقـدـمـ مـنـ السـيـدـ / عـبـدـ اللهـ أـحـمـدـ نـسـاـكـرـ رـئـيـسـ حـزـبـ الـقـمـةـ بـتـارـيخـ 2012/7/22 مـ وـالـأـورـاقـ الـمـرـفـقـةـ بـهـ .

قرارات

مادة (1)

يـصـرـحـ لـحـزـبـ الـقـمـةـ بـمـمارـسـةـ نـشـاطـهـ السـيـاسـيـ فـيـ لـيـبـاـ .

مادة (2)

يـعـملـ بـهـ قـرـارـ مـنـ تـارـيخـ صـدورـهـ .



الموافق 25 / يولـيـو / 2012 مـ
جـهـ: مـ حـمـودـةـ دـعـعـ"ـ



المجلس الوطني الانتقالي - Libya
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفهي الأحزاب

رقم (8) لسنة "2012 م"

بشأن التصريح لحزب التقدم من أجل ليبيا

لجنة شفهي الأحزاب

- بعد الاطلاع على الدستوري وتعديله.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن إنشاء مجلس مؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن ضوابط البيانات السياسية.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية.
- وعلى طلب المقدم من السيد / عبد الرحمن اللافي السوسيسي سعد رئيس حزب التقدم من أجل ليبيا بتاريخ 25/7/2012 م والأوراق المرفقة به.

قرارات

مادة (1)

يصرح لحزب التقدم من أجل ليبيا بعممارته نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به القرار من تاريخ صدوره.



الموافق 25 / يوليو / 2012 م
بص: / م. حمودة مع "8" م



المجلس الوطني للانتدال - ليبـا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفهيون الأحزاب

رقم (9) لسنة "2012 م"
بشأن التصريح لحزب الوطني الليبي

لجنة شفهيون الأحزاب

- بـعد الاطـلـاع عـلـى الـاـعـلان الدـسـتـوري وـتـعـديـلهـ.
 - وـعـلـى القـانـون رـقـم (6) لـسـنـة 2006 م بـشـانـ نظام القـضـاءـ.
 - وـعـلـى القـانـون رـقـم (2) لـسـنـة 2012 م بـشـانـ غـاءـ قـانـون تـجـريـمـ الحـزـبـ.
 - وـعـلـى القـانـون رـقـم (3) لـسـنـة 2012 م بـشـانـ إـنـ شـاءـ المـفـوضـيـةـ العـلـىـ لـأـلـتـخـابـاتـ.
 - وـعـلـى القـانـون رـقـم (4) لـسـنـة 2012 م بـشـانـ اـنـ اـخـابـ الـمـؤـتـسـرـ الـوـطـنـيـ الـعـامـ.
 - وـعـلـى القـانـون رـقـم (2) لـسـنـة 1993 م بـشـانـ مـحرـرـيـ العـقـودـ وـالـمـعـدـلـ بـالـقـانـونـ رـقـم (5) لـسـنـة 2010 م .
 - وـعـلـى القـانـون رـقـم (30) لـسـنـة 2012 م بـشـانـ ضـوابـطـ الـكـيـانـاتـ السـيـاسـيـةـ.
 - وـعـلـى قـانـونـ رـقـم (29) لـسـنـة 2012 م بـشـانـ تـنظـيمـ الـأـحـزـابـ السـيـاسـيـةـ وـلـائـتـهـ التـنـفيـذـيـةـ.
 - وـعـلـى الطـالـبـ الـقـادـمـ مـنـ السـيـدـ / بشـيرـ مـحمدـ الـرابـطـيـ رـئـيسـ حـزـبـ الـوـطـنـيـ الـلـيـبـيـ
- بتـارـيخـ 23/7/2012 م وـالـأـورـاقـ الـمـرـفـقـةـ بـهـ .

قرار

مادة (1)

يـصرـحـ لـلـحـزـبـ الـو~ط~ن~ي~ ال~ل~ي~ب~ي~ بـمـمارـسـةـ نـشـاطـهـ السـيـاسـيـ فـيـ لـيـبـاـ .

مادة (2)

يـعـملـ بـهـ قـرارـ مـنـ تـارـيخـ صـلـدـورـهـ .



الموافق 25 / جـولـيـهـ 2012 مـ
بـهـ زـاـمـنـ مـحـرـرـةـ مـدـعـ "9" مـ



المجلس الوطني للانتقال - ليبا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفهي الأحزاب

رقم (10) لسنة "2012 م"

بشأن التصريح لحزب المؤتمر الوطني الأصالة والتجديد

لجنة شفهي الأحزاب

- بعد الاطلاع على الدستوري وتعديله.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن شئء المفوضية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن ضوابط البيانات السياسية.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية.
- وعلى الطالب المقدم من السيد / د. شكيب الهادي المشيرقي رئيس حزب المؤتمر الوطني الأصالة والتجديد بتاريخ 2012/7/30 م والأوراق المرفقة به.

قرار

مادة (1)

يصرح لحزب المؤتمر الوطني الأصالة والتجديد بعمارته نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره.

لجنة شفهي الأحزاب



الموافق 30 / جويليو 2012 م.
العدد 11 . مصودة مع "11"



المجلس الوطني للانتقال - Libya
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفهي الأحزاب

رقم (11) لسنة "2012 م"

بشأن التصريح لحزب الناس

لجنة شفهي الأحزاب

- بعد الاطلاع على الدستوري وتعديله.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بـ نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخابات المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن وابط كيانات السياسية.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ولائحته التنفيذية.
- وعلى طالب المقدم من السيد / عبد الرحمن على التسيير رئيس حزب الناس بتاريخ 30/7/2012 م والأوراق المرفقة به.

قرارات

مادة (1)

يصرح لـ حزب الناس بعمارسة نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به قرار من تاريخ صدوره.

لجنة شفهي الأحزاب



الموافق 30 / 7 / 2012 م.
ص: 1 . م. جهودة مدع 11



المجلس الوطني الانتقالي - ليبية
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (12) لسنة "2012 م"

بشأن التصريح لحزب التيار الوطني الديمقراطي

لجنة شفون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
 - وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
 - وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
 - وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
 - وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
 - وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية.
 - وعلى طلب المقدم من السيد / عصام يوسف مفتاح الماوي رئيس حزب التيار الوطني الديمقراطي
- بتاريخ 18/9/2012 م والأوراق المرفقة به .

قررت

مادة (1)

يصرح لحزب التيار الوطني الديمقراطي بعمارة نشاطه السياسي في ليبيا .

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره .

لجنة شفون الأحزاب



الموافق 19 / سبتمبر / 2012 م
كما : ١٠٠ م حمودة مع "12" م



المجلس الوطني للانتدال - ليبيا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

دار لجنة شفهي الأحزاب

رقم (13) لسنة "2012 م" بشأن التصريح لحزب ليبيا الشامل

لجنة شفون الأحزاب

- بـعـد الـاطـلاـع عـلـى الإـاعـانـان الدـسـتـورـي وـتـعـديـلاتـه .

- وـعـلـى القـانـون رـقـم (6) لـسـنـة 2006 م بـشـانـانـ زـيـامـ القـضـاء .

- وـعـلـى القـانـون رـقـم (2) لـسـنـة 2012 م بـشـانـانـ غـاءـ قـانـونـ تـجـرـيمـ الحـزـبـية .

- وـعـلـى القـانـون رـقـم (4) لـسـنـة 2012 م بـشـانـانـ اـنـ تـخـابـ الـمـؤـتمرـ الـوطـنـيـ العـامـ .

- وـعـلـى القـانـون رـقـم (2) لـسـنـة 1993 م بـشـانـ مـحرـريـ العـقـودـ وـالـمـعـدـلـ بـالـقـانـونـ رـقـم (5) لـسـنـة 2010 م .

- وـعـلـى قـانـونـ رـقـم (29) لـسـنـة 2012 م بـشـانـ تـنظـيمـ الـأـحزـابـ السـيـاسـيةـ .

- وـعـلـى الطـلـبـ المـقـدـمـ مـنـ السـيـدـ /ـ أـحـمـدـ الشـروـيـ بـنـ طـالـبـ رـئـيسـ حـزـبـ لـبـيـاـ الشـاملـ

بتـارـيخـ 23/9/2012 م وـالـأـورـاقـ المـرـفـقـةـ بـهـ .

فہرست

مادہ (۱)

يصرح لـحزب ليـبيـا الشـامل بـممارسة نـشـاطـه السـيـاسـي فـي لـيـبيـا.

مادہ (۲)

یعمل به نال قرار مان تاریخ ص دوره.

لجنۃ شفہون الأحزاب



الموافق 23 / سبتمبر / 2012 م.
كما : أ. م حمودة مع "I3"



المجلس الوطني للانتقال - ليبيا

وزارة العدل

دار لجنة شفون الأحزاب

رقم (14) لسنة "2012" م

بيان التصريح لحزب المؤتمر الوطني الحر

لجنة شفون الأحزاب

فروت

مادة (I)

مادہ (۲)

یعمل به ذا ال قرار م من تاریخ ص دوره .



الموافق ٢٢ / أكتوبر / ٢٠١٢ م.
كما : أ. م حمودة رقم "١٤" م



المجلس الوطني للانتقال - ليبـا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شفون الأحزاب

رقم (15) لسنة "2012 م"
بشأن التصريح لحزب التجمع الوطني الديمقراطي

لجنة شفون الأحزاب

- بـعد الاطلاع على الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .
- وعلى طلب المقدم من السيد / د . على بشير الزويك رئيس حزب التجمع الوطني الديمقراطي

بتاريخ 31/10/2012 م والأوراق المرفقة به .

قررت

مادة (1)

يصرح لحزب التجمع الوطني الديمقراطي بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

مادة (2)

يعمل به قرار من تاريخ صدوره .

لجنة شفون الأحزاب



الموافق / ز رقم / 2012 م
ج. 1 . م. ج. 15 . دع 15 .



المجلس الوطني للانتقال - Libya
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (16) لسنة "2012 م"
بشأن تصويب قرارها رقم (15) لسنة 2012 م

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .
- وعلى قرار لجنة شؤون الأحزاب رقم (15) لسنة 2012 م بشأن التصريح للحزب بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

قررت

مادة (1)

يصوب قرار لجنة شؤون الأحزاب رقم (15) لسنة 2012 م المشار إليه بحيث يصرح لحزب التجمع الوطني الديمقراطي من أجل العدالة والتقدم بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا وليس كما ورد بالقرار المذكور .

مادة (2)

يعمل به القرار من تاريخ صدوره .



الموافق 22 / نوفمبر / 2012 م.
بم: م. حمودة مع "16"



المجلس الوطني للانتقال - Libya
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (17) لسنة "2012 م"
بشأن التصريح لحزب التضامن الوطني

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية.
- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / د. محمد عامر العباني رئيس حزب التضامن الوطني بتاريخ 5/12/2012 م والأوراق المرفقة به.

قررت

مادة (1)

يصرح لحزب التضامن الوطني بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره.



الموافق 11 / ديسمبر / 2012 م.
بص: ا. م حمودة مع ١٧



المجلس الوطني للانتقال - Libya
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (18) لسنة "2012 م"

بشأن التصريح لحزب تحالف الشباب الديمقراطي

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن غاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية.
- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / محمود موسى أبو عوينة رئيس حزب تحالف الشباب الديمقراطي بتاريخ 18/12/2012 م والأوراق المرفقة به.

قررت

مادة (1)

يصرح لحزب تحالف الشباب الديمقراطي بعمارة نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره.



الموافق 18 / ديسمبر / 2012 م.
كفر: / . م. محمود مع "18"



المجلس الوطني الانتقالي - ليبية
مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (19) لسنة "2012 م"

بشأن التصريح لحزب العدالة والحرية والتنمية

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تأسيس لجنة شؤون الأحزاب السياسية.
- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / مصباح بلعيد الترهوني رئيس حزب العدالة والحرية والتنمية بتاريخ 31/2/2012 م والأوراق المرفقة به.

قررت


مادة (1)

يصرح لحزب العدالة والحرية والتنمية بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره.

لجنة شؤون الأحزاب



الموافق 31 / ديس / 2012 م.
بص: م. حمودة مدع "19"



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (20) لسنة "2013 م" بشأن التصريح لحزب العدالة والبناء

لجنة شفرون الأحزاب

- بـعد الاطـلاق عـلى الإـعـلان الدـستوري وـتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (6) لـسنة 2006 م بـ شأن زـظام القضاـء .

- وعلى القانون رقم (2) لـسنة 2012 م بشـأن إـغـاء قـانون تـجـريم الحـزـبيـة .

- وعلى القانون رقم (4) لـسنة 2012 م بشـأن اـنتـخـاب الـمـؤـتمـر الـوطـنـي الـعـام .

- وعلى القانون رقم (2) لـسنة 1993 م بشـأن مـحرـري العـقـود وـالمـعـدـل بـالـقـانـون رقم (5) لـسنة 2010 م .

- وـعـلى قـانـون رقم (29) لـسنة 2012 م بشـأن تـنظـيم الأـحزـاب السـيـاسـية .

- وـعـلى قـرار السـيد الـوزـير رقم (202) لـسنة 2012 م بشـأن تـشـكـيل لـجـنة شـؤـون الأـحزـاب .

- وـعـلى الطـلب المـقدم من السـيد / محمد حـسـن صـوـان رـئـيس حـزـب العـدـالـة وـالـبـنـاء بتاريخ 6 / 3 / 2013 م وـالأـورـاق المـرـفـقة بـه .

قرآن

مادة (١)

يصرح لـ حزب العدالة والبناء بـ ممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

مادة (٢)

یعمل به ذا ال قرار م من تاریخ ص دوره .



الموافق ١٤ / مارس / ٢٠١٣ م.
كفر: أ. م حمودة "دعا"

دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل



قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (21) لسنة "2013 م"
بشأن التصريح لحزب الأمة

لجنة شؤون الأحزاب

- بـعد الاطلاع على الإـلان الدستوري وتعديلاته .
 - وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بـشـان نـظام القضاـء .
 - وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشـان إـلغـاء قـانون تـجريـم الحـزـبيـة .
 - وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بـشـان اـنتـخـابـانـ المؤـتمـرـ الـوطـنـيـ العـامـ .
 - وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشـان مـحرـريـ العـقـودـ والمـعـدـلـ بـالـقـانـونـ رقمـ (5) لـسـنـةـ 2010ـ مـ .
 - وـعـلـى قـانـونـ رقمـ (29) لـسـنـةـ 2012ـ مـ بـشـانـ تـنظـيمـ الأـحزـابـ السـيـاسـيـةـ .
 - وـعـلـى قـرارـ السـيـدـ الـوـزـيرـ رقمـ (202) لـسـنـةـ 2012ـ مـ بـشـانـ تـشكـيلـ لـجـنةـ شـؤـونـ الأـحزـابـ .
 - وـعـلـى الطـالـبـ المـقـدـمـ مـنـ السـيـدةـ /ـ وـسـيـلـةـ عـبـدـ العـزـيزـ العـاشـقـ رـئـيـسـةـ حـزـبـ الـأـمـةـ
- بتاريخ 25/2/2013 م والأوراق المرفقة به .

تـرـوـرـ

مادة (1)

يـصـرـحـ لـحـزـبـ الـأـمـةـ بـمـارـسـةـ نـشـاطـهـ الـسـيـاسـيـ فـيـ لـيـبـيـاـ .

مادة (2)

يـعـملـ بـهـ ذـاـلـىـ قـرـارـ مـنـ تـارـيخـ صـدورـهـ .

لجنة شؤون الأحزاب



الموفق 14 / م / 2013 م .
كـ: 1 . مـ حـمـودـةـ مـعـ 2 ..



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

قواعد لجنة شفهيون الأحزاب

رقم (22) لسنة "2013 م" بشأن التصريح لحزب الوسط الوطني

لجنة شهود الأحزاب

- بعد اطلاعه على الإعلان الدستوري وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية .

- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب مؤتمر الوطني العام .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .

- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .

- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب .

- وعلى الطالب المقدم من السيد / على أحمد على التكالي رئيس حزب الوسط الوطني بتاريخ 6 / 3 / 2013 م والأوراق المرفقة به .

قرآن

مادّة (١)

يصرح لـ حزب الوسط الوطني بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

مادة (2)

یعمل به ذا الـ قرار مـن تاریخ صـ دوره .

لجنة شفون الأحزاب



الموافق ١٤ / مارس / ٢٠١٣ م.
كفر: أ. حمودة "٣" مع



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

دار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (23) لسنة "2013 م" بشأن التصريح لحزب الجبهة الوطنية

لجنة شفون الأحزاب

- بعد الاطلاق اى الإعلان الدستوري وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م ب شأن نظام القضاء .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشان إلغاء قانون تجريم الحزبية .

- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشان انتخاب المؤتمر الوطني العام .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .

- و على قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .

- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب .

- وعلى طلب المقدم من السيد / محمد عبد الله الضراط رئيس حزب الجبهة الوطنية بتاريخ 25/2/2013 م والأوراق المرفقة به .

فروت

مادة (I)

مادّة (2)

دورة . یعمل به زال قرار م من تاریخ ص



الموافق 14 / مارس / 2013 م.
كما : أ. م حمودة مدع "4"

دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل



قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (24) لسنة "2013 م"

بشأن التصريح لحزب الائتلاف الجمهوري

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية.
- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / عز الدين إبراهيم عقيل رئيس حزب الائتلاف الجمهوري بتاريخ 19/5/2013 م والأوراق المرفقة به.

قررت

مادة (1)

يصرح لحزب الائتلاف الجمهوري بعممارته نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره.



الموافق 19 / 5 / 2013 م.
العدد: ١٠٣٥ م مع "٥"

دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل



قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (25) لسنة "2013 م"
بشأن التصريح لحزب مستقبل الوطن

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية.
- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب.
- وعلى طلب المقدم من السيد / عثمان على محمد البزنطي رئيس حزب مستقبل الوطن بتاريخ 1/4/2013 م والأوراق المرفقة به.

قرارات

مادة (1)

يصرح لحزب مستقبل الوطن بعمارة نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره.

لجنة شؤون الأحزاب



الموافق 22 / مارس / 2013 م
ص: ١ . م حمودة م مع "٦"



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

قواعد لجنة شفهيّن الأحزاب

رقم (26) لسنة "2013" م

بيان التصريح لحزب الإتحاد الديمقراطي

لجنة شفون الأحزاب

- بعد الاطلاق لاعلى الإعلان الدستوري وتعديلاته .
 - وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بـ شأن زمام القضاء .
 - وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الخزيبة .
 - وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام .
 - وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .
 - وعى على قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .
 - وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب .
 - وعلى طلب المقدم من السيد / د . رافع فرج التاجوري رئيس حزب الإتحاد الديمقراطي بتاريخ 2013/4/2 م والأوراق المرفقة به .

قرآن

مادة (١)

يصرح لـحزب الإتحاد الديمقراطي بـممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

ماده (2)

نیازی که موقتاً قرار نمایند تاریخ صدوره .



الموافق ٢٢ / مارس / ٢٠١٣ م.
كفر: أ. م حمودة ٧٤ دع



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

قواعد لجنة شفون الأحزاب

رقم (27) لسنة "2013" م

بيان التصريح لحزب اتحاد الفلاحين والعمال

لجنة شفون الأحزاب

- بعد اطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن غاء قانون تجريم الحزبية .

- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام .

- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .

- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .

- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب .

- وعلى الطلب المقدم من السيد / حسين عطيه الجوهري رئيس حزب اتحاد الفلاحين والعمال بتاريخ 17/4/2013 م والأوراق المرفقة به .

فوت

مادة (١)

يُصرح لحزب إتحاد الفلاحين والعمال بممارسة نشاطه السياسي في ليبيريا.

مادّة (٢)

نمازی قرار می‌گیرد و تاریخ صدوره .

لجنة شفهي الأحزاب



الموافق 22 / مارس / 2013 م.
كتاب: ١. م حمودة مدع "٨"

دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل



قرار لجنة شؤون الأحزاب
رقم (28) لسنة "2013 م"
بشأن التصريح لحزب التجمع الليبي الديمقراطي

لجنة شؤون الأحزاب

- بـعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب مؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .
- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب .
- وعلى الطلب المقدم من السيد / د. مصطفى ابراهيم الشيباني رئيس حزب التجمع الليبي الديمقراطي بتاريخ 18 / 3 / 2013 م والأوراق المرفقة به .

قرار

مادة (1)

يصرح لحزب التجمع الليبي الديمقراطي بـممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

مادة (2)

يعمل بها القرار من تاريخ صدوره .



الموافق 21 / مارس / 2013 م.
كم: ١٠٣٥٤ م مع "١٠"

دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل



قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (29) لسنة "2013 م"
بشأن التصريح لحزب الحكمة

لجنة شؤون الأحزاب

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م .
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .
- وعلى قرار السيد الوزير رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب .
- وعلى الطالب المقدم من السيد / إدريس السنوسي عمران رئيس حزب الحكمة بتاريخ 2013/3/7 م والأوراق المرفقة به .

قررت

مادة (1)

يصرح لـ حزب الحكمة بممارسة نشاطه السياسي في ليبيا .

مادة (2)

يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره .



الموافق 21 / مارس / 2013 م.
م.م.م: مع "9"

دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل



قرار لجنة شؤون الأحزاب

رقم (30) لسنة "2013 م"
بشأن التصريح لحزب الحرية والإصلاح

لجنة شؤون الأحزاب

- بـعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 م بشأن إلغاء قانون تجريم الحزبية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1993 م بشأن محرري العقود والمعدل بالقانون رقم (5) لسنة 2010 م.
- وعلى قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية.
- وعلى قرار السيد وزير العدل رقم (202) لسنة 2012 م بشأن تشكيل لجنة شؤون الأحزاب.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / الصالحين محمد مسعود رئيس حزب الحرية والإصلاح بتاريخ 2013/6/10 م والأوراق المرفقة به.

قررت

مادة (1)

يصرح لـ حزب الحرية والإصلاح بـ ممارسة نشاطه السياسي في ليبيا.

مادة (2)

يعمل به قرار من تاريخ صدوره.

لجنة شؤون الأحزاب



الموافق ١١ / ٦ / ٢٠١٣ م.
عدد: ١٠٥٤ مدعى